



وزارة المياه والري / سلطة المياه وذارة المحاء والاحول والمستود عاس محاء مديرية العطاء الله والمشتريات

التعليمات والشروط العامة والخاصة والمواحقات وجدول الكميات ونماخج الكفالات

عطاء رقع: 40 /لوازو /2025 تزويد سلطة المياه بالمحروقات /تمديد بيع

أخر موعد لاستلام العروض هو الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الاربعاء الموافق 2025/11/12 اخر موعد لبيع وثائق العطاء يوم الأحد الموافق 2025/11/9 اخر موعد لبيع وثائق العسادات يوم الاثنين الموافق 2025/11/10

على المناقص الالتزام بتعبئة جداول التقييم والمفاضلة المرفق بالوثيقة وبخلاف ذلك سيتم استبعاد العرض



اولاً - الشروط الخاصية

- المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من السلطة تعتبر جميعها أجزاء لا تتجزأ من وثائق العطاء.
- 2. الشروط العامة والواردة بنظام رقم (8) لسنه 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 الصادرة واي ملاحق صدرت لاحقا لهذه الانظمة والتعليمات تعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حال تعارضهما تعتمد الشروط الخاصة.
- 3. يرفق بالعرض تامين مالي (تامين دخول العطاء) كفالة بنكية او شيك مصدق بقيمة لا تقل عن (17000) وتبقى صالحة لمدة 120 يوم اعتبارا من تاريخ اخر موعد لفتح العروض وترد التأمينات لذوي العروض غير الفائزة بعد استكمال اجراءات الاحالة وتقديم تامين حسن تنفيذ من صاحب العرض الفائز.
- 4. يقدم صاحب العرض الفائز تامين مالي (تامين حسن تنفيذ) كفالة بنكية فقط بقيمة لا تقل عن (163200) دينار خلال 10 أيام من تاريخ التبليغ، وتبقى سارية المفعول لحين استكمال اجراءات التوريد اصوليا.
 - 5. ضرورة التقيد بنماذج الكفالات الرفقة.
 - 6. يتم تحميل كلفة الاعلان على المناقص المحال عليه العطاء (لمرة واحدة فقط)
 - 7. ضرورة تحديد مدة التوريد صراحة على ان تكون خلال (24 ساعة من الطلب وعلى مدار اليوم ولمدة عام).
- 8. يعتبر قرار الاحالة نافذا المفعول اعتبارا من تاريخ دفع رسوم الطوابع وإذا لم تدفع رسوم الطوابع خلال المدة المنوحة بكتاب التبليغ (اشعار الاحالة) يعتبر قرار الاحالة نافذ المفعول من تاريخ اخر يوم ممنوح بكتاب اشعار الاحالة.
 - 9. يعتبر تقديم عرض المناقص التزاما منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع مواد نظام الشريات الحكومية وتعليماته ووثائق دعوة العطاء.
 - 10. على المناقص التقيد بما يلي:
 - يعد المناقص عرضه واسعاره على حسب شروط العطاء ويختم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة.
- على المناقص ان يكتب اسمه ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كاخر موعد لتقديم العروض وعنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمنا رقم صندوق البريد والرمز البريدي والهاتف والهاتف النقال والفاكس والبريد الالكتروني لترسل اليه المراسلات المتعلقة بالعطاء.
- على المناقص أن يبلغ الدائرة خطيا عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه ، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك له في العنوان المذكورأو ترسل اليه في البريد أو بأي وسيلة ارسال اخرى كأنها وصلت فعلا وسلمت في حينه وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تستبعد العرض.
 - 11. يجب أن يكون العرض المقدم ساريا وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (120) يوما من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض
 - 12. يتم توقيع الاتفاقية /أمر الشراء من قبل صاحب العرض الفائز أو من ينوب عنه قانونيا خلال عشرة أيام من تاريخ صدور كتاب التبليغ بالإحالة، ويحق للسلطة مصادرة كفالة دخول العطاء إذا تخلف عن توقيع الاتفاقية بالموعد المحدد.
 - 13. إذا أخل المتعهد أو قصر بتنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فتطبق بحقه الإجراءات الواردة في المادة 14- أ من ملحق رقم 1 من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022
 - 14. للسلطة الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جبودة اللوازم.
 - 15. على المتعهد الذي يرغب بتقديم خصم على أسعاره أن يذكرها رقميا وكتابيا صراحة في جدول الكميات في بند منفصل بعد القيمة الإجمالية لعرضه ولن ينظر في الخصم المذكور على أي وثيقة أخرى من وثائق العطاء.
 - 16. تحدد الأسعار الافرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات وكلفة جميع الفحوصات اللازمة، على اساس واصل محطات ومواقع سلطة المياه المختلفة ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابه إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحه للسلطة.
 - 17. للسلطة الحق بإلغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد بالاعتراض على قرار السلطة بهذا الخصوص.
 - 18. يضمن المناقص ان تكون اللوازم الموردة جديدة 100 ½ (Brand new) خالية مناي عيوب في الصنع او في المادة على ان تكون سنة التوريد من نفس العام.
 - 19. تزويد المركبات والاليات التابعة لسلطة المياه بالمحروقات سواء من مادة السولار او البزين 90 او البنزين95 او الكاز من خلال نظام الكارد (البطاقة الذكية) ونظام التاغ (tag system) الشريحة الذكية والكوبونات التي تنظم من قبل السلطة (في حال توقف نظام التاغ والحالات الطارئة).

Page 3 of 13

- 20. للسلطة الحق بالطلب من المناقص الفائز المصادفة على الشهادات المقدمة في عرضه من قبل مؤسسة المواصفات والمقاييس على أن يتحمل المناقص كلفة المصادفة على الشهادات ويتم تزويد السلطة بها عند توريد اللوازم المحالة عليه وحسب الاصول.
- 21. إن استلام اللوازم من قبل السلطة وفحصها من قبل لجنة الاستلام أو أي جهة أخرى لا يعفي المورد من مسؤولياته تجاه اللوازم الموردة طيلة فترة الضمان، وللسلطة الحق بإعادتها والشراء على حسابه إذا تبين وجود عيب أو عطل مصنعي خلال استخدامها، أو ثبت أن اللوازم غير جيدة.
- 22. سيتم احالة العطاء على المناقص المطابق للشروط وحسب جدول المطابقة (جدول رقم 1) وعلى المناقص صاحب علامة المفاضلة الاعلى وحسب جدول المفاضلة (جدول المفاضلة (جدول رقم 2) وحسب الشروط الخاصة واستيفاء المتطلبات الفنية والتعاقدية للعطاء.
- 23. توريد المحروفات الى مواقع سلطة المياه المختلفة من خلال الصهاريج لمباني الوزارة والدوائر التابعة لها والابار الصحراوية والابار الزراعية وحفارات سلطة المياه العاملة في الميدان خلال 24 ساعة من طلب الكمية.
- 24. ويشترط في مقدم الخدمة أن تكون جميع محطات توزيع المحروقات بنزين بأنواعه وسولار منتشرة على جميع انحاء الملكة وتقديم كشف بالمحطات يبين ذلك.
- 25. على المناقص الالتزام بتوريد الفواتير بشكل شهري للمحروقات المعبأة من المحطات فاتورة كل شهر تتضمن جميع المسحوبات وبمهلة سداد لا تقل عن 60 يوم من تاريخ الفاتورة
 - 26. على المناقص الالتزام بتوريد فاتورة للمحروقات الموردة للمواقع فاتورة لكل توريد وبمهلة سداد لا تقل عن 60 يوم من تاريخ الفاتورة

الجزء الثاني جداول المطابقة والتقييم

جدول رقم 1			
جدول المطابقة (يجب تعبأة الجدول من قبل المناقص في العرض المقدم)			
ملاحظات	مطابق/غير مطابق	الشروط	
		مدة التوريد للمواقع (خلال 24 ساعة)	
		الالتزام بألية الدفعات للمحروقات العبأة في الحطات	
		الالتزام بألية الدفعات للمحروقات الوردة للمواقع	

Page **5** of **13**

توفر نظام التاج والبطاقات

في حال مخالفة المناقص لأي شرط من الشروط أعلاه يعتبر العرض المقدم مخالف لشروط العطاء ويتم استبعاد العرض

جدول رقم 2

جدول التقييم (يجب تعبأة الجدول من قبل المناقص في العرض المقدم)


الية توزيع العلامات	الحد الأعلى للعلامة المنوحة	المعلومات ادناه تعبأ من قبل المناقص	الشروط
تمنح العلامة الأعلى للعرض الأقل سعرا	2		كلفة تركيب نظام التاج لأول مرة
تمنح العلامة الأعلى للعرض الأقل سعرا	2		كلفة البطاقة لأول مرة
تمنح العلامة الأعلى للعرض الأقل سعرا	2		كلفة تركيب نظام التاج بدل فاقد او تالف
تمنح العلامة الأعلى للعرض الأقل سعرا	2		كلفة البطاقة بدل فاقد او تالف
تمنح العلامة الأعلى للشركة التي تملك أكبر عدد محطات والأكثر انتشارا	12		انتشار المحطات في جميع مناطق الملكة (عدد المحطات)
تمنح العلامة الأعلى للشركة التي تقدم ميزات إضافية أكثر	2	ترفق بالعرض المقدم	ميزات إضافية مقدمة من المناقص
يتم الإحالة على المناقص صاحب العلامة الاجمالية الأعلى	22	جمالي العلامات	1

• يجب على المناقصين تعبئة الجداول أعلاه وفي حال عدم تعبأة الجداول سيتم استبعاد العرض المقدم باعتباره مخالفا لشروط العطاء

الجزء الثالث المنية

• أي مواصفات فنية للمحروقات حسب تعليمات دائرة المواصفات والمقاييس او اي جهة اخرى منحها القانون هذه الصلاحيات.

Page **7** of **13**





	البنــك	
سيند كفالة دخول عطاء		
الفرع:		السادة : سلطة المياه
التاريخ: / /		
تاريخ الاستحقاق: رقـم الكفالـة:		
رقم المقالمة:		
		تحية وبعد،
فرع		يكفل البنك
		السادة/المناقص
) دينار فقط	بمبلغ (
		سارية المفعول لغاية
	(وذلك لدخول العطاء رقم (
		الخاص بشراء
سريان العرض وبدفع قيمة الكفالة إليكم أو أي جزء منها عند أول مطالبة خطية	•	
طالبة ترد إلى البنك يجب أن تكون في أو قبل موعد إستحقاقها، وتصبح الكفالة ملغاة	ريانها، علماً بأن أي مد	
		بعد إنتهاء مدتها.

	البنــ ك	
	سـند كفالة حسن تنفيذ	
	الفـرع:	السادة : سلطة المياه
	التاريخ: / /	
	رقم الكفالة:	
		تحية وبعد،
	فرع	يكفل البنك
		السادة/المتعهد
(حالة الخاص بالعطاء رقم () والمتعلق بـ (وذلك ضماناً لحسن تنفيذ قرار الإ
	ار فقط	بمبلغ ()دينا
••••	ر قابلة للنقض وسارية المفعول لغاية	هذه الكفالة غير مشروطة وغي
د أول مطالبة خطية منكم بالدفع رغم اي	الكفالة تلقائيا أو دفع قيمتها إليكم أو أي جزء منها عن في هذه الكفالة إلا بورود اشعار خطي من سلطة المياه	
ن البنك يفوض معالي محافظ البنك المركزي	مة هذه الكفالة أو أي جزء منها لسلطة المياه لدى طلبها فإن	وفي حالة تخلف البنك عن دفع قي
زي ولحساب الخزينة.	م سلطة المياه بقيدها على حسابه الجاري لدى البنك المركم	بناءً على طلب عطوفة امين عا
	A4 4	
ي	نموذج تقدیم اعتراض سلطة المیاه والری/مدیریة العطاءات والمشتریات	
		*kdo+d 4
•••••••••••	•••••••••••••••••••••••••••••••	اسم المناقص:
•••••	<u>ں ب</u> ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	رقم العطاء:الخام
		Dags 11 of 13

Page **11** of **13**

نوع الاعتراض:
المطلوبالنظر فيه
سبب/اسباب الاعتراض
الرفقات :

الختم والتوفيع :
هاتف :
فاكس:
الاجراء (يعبأمن قبل الموظف المختص في قسم العطاءات)

منوثة السلوك الوظيفي (للتعامل مع المقاولين و الإستشاريين و المورُدين لكل من عطاءات التنفيذ و المشتريات و اللوازم)

 ١- تقييف الإجتماعات داخل ميلي سلطة المياه مع المقاول بمواعيد مسبقة مع عمل محضر إجتماع يتم توقيعه و حفظه داخل ملف الإتفاقية.

٢- يتم إشراك مدير المشروع و رئيسه المباشر من سلطة المياه و مندوب الإستثماري إذا

وجدُ و مندوب المقاول بالحُد الأدني!

 العفل على ضمان عدم التؤاصل لأي عضو من أعضاء اللجان الفنية المختصة بدراسة العزوض الفنية أو العالية أو التأهيل المسبق بجميع أنواعها (لوازم، مشتريات، أشغال)سغ أي من المنقصين المتقدمين للغطاء او غيرهم.

٤- عنم حضور الموردين في أي حال من الأحوال إلى سلطة المياه للمراجَّعة بخصوص

عطاءات الأشغال و أن يتم حضورهم حال إمتدعاتهم رمسيا فقط

عديما يخص الإتفاقيات التي تُتضمن يتُودا لتنقلات جهاز الإشراف أو ممثلي صاحب العمل من سلطة المياه يتم عمل ما يلي : أ- تعليم المركبات حسب المواصفة العقلوبة في العقد و بالتاريخ المحدد بمحض رسمي يحفظ بملف الإتفاقية رسميا و يوقعه مدير المشروع و مسؤوله المباشر و منفوب المقاول و الإستشاري إذا وجد ، ب- بخصوص بدل المحروقات الشهري يتم تعليم بطاقة إلكترونية تعمل على رقم السيارة المعتلمة حصرا و يتم عمل محضر شهري بها لكل خرة يتم تعبئتها إلكترونيا من قبل المقاول و يتم توقيع المخصر بنفس الآلية الواردة في القطة أ مع ضرورة الإحتفاظ بنسخة عم فاتورة التعبئة الكل مرة.

٦- تحفيد مندوب مفوض يصبغة دائمة من قبل المقاول للمراجعة بالأمور المتعلقة بالمشروع و يتم تسعيته بعد إصدار أمر المباشرة وأن يكون التفويض من خلال توقيع صاحب

الشفركة او المؤسسة (توقيع من الينك).

٧- الإِلْبَتعاد عن أي لقاءات إجشَّماعية غير ضرورية بين المقاول و الجهة المشرَّفة .

٨- الإقصاح من أي علاقة قرابة أو نسب بين العشرف و المقاول و في لحال وجرد ذاك إستُبدال المهندس العشرف.

٩- حال عمل أي موظف في سلطة ألسياه لدى أي من شركات المقاولين و الإستشاريين خارج مركز عمله
(إجازة بدون راتب) يتم إستبعاده من متابعة أي مشروع

لدى الشركات التي عمل يها سابقاً.

١٠ التأكيد على إستلام الوثائق و الكتب الصادرة عن الديوان المركزي الخاص بسلطة المدياة و الموجهة للمقاول الولا بأولا بشكل اسبوعي بالحد الأقصى مع التأكيد على الديوان المركزي بأن يحتفظ بجميع أصول المراسلات التي لم تسلم للمناقصين أو النقاولين و توقيعهم على نسخة منها حال إستلامها و إبلاغ الجهة المعدة للمراسلات حال إتعنر التبليم مع اعتماد تاريخ خدم الديوان بشكل مرجعي.

 ١١- التواصل في حال وجود أي ملّناكل في المشروع مع ضابط الإرتباط المعلى قبل التواصل مع أي مستوى المحلى لتجنب حدوث أي إرباكات.

١٢ ـ تحدث و تعدل هذه المدونة سنويا إذا اقتضت الحاجة الى ذلك .